**CWS/12/21**

**الأصل: بالإنكليزية**

**التاريخ: 12 أغسطسغأغي 2024**

# اللجنة المعنية بمعايير الويبو

الدورة الثانية عشرة

جنيف، من 16 إلى 19 سبتمبر 2024

**اقتراحات لتحسين البيانات الوصفية للمصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف في معيار الويبو** ST.96

***وثيقة من إعداد المكتب الدولي***

## **ملخص**

1. تقدم هذه الوثيقة ملخصاً للعمل الذي اضطلع به المكتب الدولي منذ الدورة الحادية عشرة للجنة معايير الويبو (لجنة المعايير) لوضع الصيغة النهائية للفئات الجديدة المقترحة للبيانات الوصفية للمصنفات اليتيمة المحمية ببحق المؤلف في معيار الويبو ST.96. وعقب حلقة العمل التي عُقدت في مايو 2024، يقترح المكتب الدولي إدراج الفئات الجديدة في الاصدار المقبل لمعيار الويبو ST.96، على النحو المقترح في المرفق بوثيقة العمل CWS/10/7.

## **مقدمة**

1. وافقت لجنة المعايير في دورتها السادسة التي عُقدت في عام 2018، على توسيع نطاق معيار الويبو ST.96 ليشمل المصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف وطلبت من فرقة العمل XML4IP تطوير مخططات لغة الترميز الموسعة (XML) الجديدة وإدراجها في المعيار (انظر(ي) الفقرة 67 من الوثيقة CWS/6/34).
2. وأحاطت اللجنة علماَ، في دورتها الثامنة التي عُقدت في عام 2020، بنشر مكونات مخطط لغة الترميز الموسعة (XML) لبيانات المصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف بوصفها جزءاً من الإصدار 4.0 لمعيار الويبو ST.96، وبأن فرقة العمل XML4IP تعتزم تعزيز بعض مكونات المصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف، مع الإشارة على وجه التحديد إلى المخططين cpy :RightsHolderCategory وcpy:OrphanWorkKindCode (انظر(ي) الفقرتين 86 و92 من الوثيقة CWS/8/24).
3. ونظرت لجنة المعايير، في دورتها التاسعة التي عُقدت في عام 2021، في مشروع وثيقة عمل قدمها المكتب الدولي، والتي اقترحت توفير وسيلة منظمة لتصنيف أدوار أصحاب الحقوق والمصنفات الإبداعية المدرجة حالياً في مكوني معيار الويبو ST.96 ‏cpy:RightsHolderCategory (فئة تحدد نوع صاحب الحقوق) وcpy:OrphanWorkKindCode (قائمة الرموز التي تحدد نوع المصنف اليتيم). وتهدف الوثيقة بصورة أساسية إلى تحسين قابلية التشغيل البيني لمعيار الويبو ST.96 مع معايير أخرى للبيانات في مختلف أنحاء العالم، استحدثتها أو استخدمتها القطاعات الثقافية ومنظمات الإدارة الجماعية، فضلاً عن المكتبات الوطنية والجامعية. ودعت لجنة المعايير الأعضاء إلى التعليق على المقترحات المتعلقة بالبيانات الوصفية للمصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف، على النحو المبين في مرفق الوثيقة CWS/9/4، وأشارت إلى أن المكتب الدولي سيطرح المقترحات النهائية فيما يتعلق بالفئات المقترحة للنظر فيها في الدورة العاشرة للجنة. (انظر(ي) الفقرات من 21 إلى 24 من الوثيقة CWS/9/25).
4. وأحاطت لجنة المعايير علماً، في دورتها العاشرة التي عُقدت في عام 2022، بدعوة الدول الأعضاء والمراقبين في الويبو لإبداء تعليقات على المقترحات المحسنة، من خلال التعميم C.CWS 156. وتلقت اللجنة تسعة ردود من ست دول أعضاء وثلاثة مراقبين. ونُقحت وثيقة العمل وفقاً للتعليقات الواردة، ودُعيت لجنة المعايير إلى التعليق على مشروع الوثيقة المُنقحة بشأن البيانات الوصفية للمصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف، الواردة في مرفق الوثيقة CWS/10/7 (انظر(ي) الفقرتين 50 و51 من الوثيقة CWS/10/22). وفيما يتعلق بالخطوات المقبلة، اتفقت لجنة المعايير على إجراء جولة أخرى من المشاورات لالتماس مساهمات مكاتب حق المؤلف والصناعة، وطلبت من الأمانة إصدار تعميم يدعو الأعضاء والمراقبين، مع الإشارة صراحةً إلى مكاتب حق المؤلف والمؤسسات والمنظمات الدولية غير الحكومية التي تمثل أصحاب المصلحة في الصناعات الإبداعية، إلى استعراض مشروع وثيقة العمل المُنقحة الواردة في الوثيقة CWS/10/7 وتقديم تعليقاتهم. وطلبت لجنة المعايير من الأمانة أن تُقدِّم، في دورتها الحادية عشرة، مقترحاً نهائياً يعكس نتائج المشاورات، للنظر فيه واعتماده، أو مقترحاً بشأن الخطوات المقبلة، في ضوء التعليقات المقدَمة أثناء المشاورات. (انظر(ي) الفقرات من 52 إلى 57 من الوثيقة CWS/10/22)).
5. وفي دورتها الحادية عشرة، أشارت لجنة المعايير إلى أن الدول الأعضاء والتي لها صفة مراقب في الويبو قد دُعيت لتقديم تعليقاتها على المقترحات المحسنة من خلال التعميم C.CWS 171. وأشارت لجنة المعايير إلى أنها قد تلقت تسعة ردود من ثمانية أعضاء في اللجنة ومراقب واحد (انظر الوثيقة CWS/11/19 Rev.). وفي دورتها الحادية عشرة أيضاً، وافقت لجنة المعايير على تنظيم ندوة أو حلقة عمل حتى يتمكن خبراء حق المؤلف والخبراء التقنيون من التعاون على تحسين المشروع المقدم في مرفق الوثيقة CWS/10/7. وطلبت لجنة المعايير من الأمانة تنظيم حلقة العمل هذه في أوائل عام 2024، ودعت المكاتب التي استجابت لأحد التعميمين C.CWS.156 وC.CWS.171، وكذلك الأعضاء والمراقبين في لجنة المعايير الذين لديهم أنظمة لتسجيل المصنفات اليتيمة بموجب حق المؤلف أو خطة لتنفيذ مخططات معيار الويبو ST.96 المتعلقة بالمصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف. وأشارت لجنة المعايير إلى أنه سيتم تقديم مقترح منقح بشأن المصنفات اليتيمة المحمية بموجب حق المؤلف في دورتها الثانية عشرة للنظر فيه. (انظر(ي) الفقرتين 129 و130 من الوثيقة CWS/11/28.)

## **ملخص حلقة العمل بشأن المصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف ومعايير الويبو**

1. في إطار متابعة الاتفاق الذي تم التوصل إليه في الدورة الحادية عشرة للجنة المعايير، عُقدت حلقة عمل بشأن المصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف ومعايير الويبو، في نسق افتراضي في 7 مايو 2024. وأدارت الجلسة السيدة مارغريت هيج من مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية (UK IPO)، وكان المدعوون أعضاء فرق العمل التابعة للجنة المعايير والمكاتب التي استجابت لأحد التعميمين C.CWS.171 وC.CWS.156، أو التي تنفذ نظاماً لإدارة النفاذ إلى المصنفات اليتيمة المحمية بموجب حق المؤلف. وعرضت العديد من المنظمات كيفية استخدام المصنفات اليتيمة، بما في ذلك مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية، ولجنة حق المؤلف في كوريا (KCC)، والمكتبة الصوتية الوطنية في المكسيك (Fonoteca Nacional Mexico)، ومكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية (EUPO) والمكتب الدولي. وأشارت جميع العروض التي قدمتها المنظمات إلى أنها في مراحل مختلفة من تطوير منصة أو قاعدة بيانات بشأن المصنفات اليتيمة المحمية بحق المؤلف، وأنها ترحب بالتوحيد القياسي لدعم تلك الأنشطة.
2. وسعد المشاركون في حلقة العمل بالتعرّف على أنشطة مختلف المنظمات بهذه المناسبة. ومع ذلك، أشار أحد الوفود إلى أن المقترح الأخير المُشار إليه في التعميم C.CWS.171 يبدو أنه يتجاوز النطاق المتفق عليه، والذي اتُفق عليه في البداية لتسهيل تبادل بيانات المصنفات اليتيمة المحمية بموجب حق المؤلف بين مكاتب الملكية الفكرية. كما أن الوفد لم يكن متأكداً من مدى فائدة دمج تلك الفئات في معيار الويبو ST.96 في مساعدة المنظمات المشاركة. ولم تضع أي من المنظمات المشاركة في المناقشات ترتيبات دولية لتبادل البيانات، لكن المشاركين أشاروا إلى أن معيار الويبو ST.96 المُنقح الذي يتضمن الفئات الجديدة يمكن استخدامه أيضاً في العمليات الإدارية. وأشار المشاركون أيضاً إلى أن فئات المصنفات الإبداعية ينبغي أن تكون واسعة لأن المصنفات المحمية بموجب حق المؤلف يمكن أن تكون في حد ذاتها واسعة ويمكن أن تكون جميعها يتيمة.
3. ونظراً لعدم التوصل إلى اتفاق خلال حلقة العمل بشأن المقترحات وأي الخطوات المقبلة، اقترح المكتب الدولي أن ينظر المشاركون في الخيارات التالية من أجل المضي قدماً:
* الخيار 1: إدراج الفئات المقترحة لأصحاب الحقوق والمصنفات الإبداعية المنشورة كمرفق بالوثيقة CWS/10/7، في الإصدارات المقبلة أو المستقبلية لمعيار الويبو ST.96؛
* الخيار 2: مواصلة مناقشة المقترحات ضمن فرقة العمل XML4IP أو منصة بديلة تضم خبراء متخصصين في هذا المجال.

## **الخطوات المقبلة**

1. عقب حلقة العمل، أبلغ المكتب الدولي فرقة العمل XML4IP بنتائج حلقة العمل خلال اجتماعها الذي عُقد في مايو 2024. والاجتماع ذاته، اقترح المكتب الدولي، بصفته المشرف على فرقة العمل، إدراج مجموعتي رموز فيما يتعلق بفئات أصحاب الحقوق والمصنفات الإبداعية للمصنفات اليتيمة المحمية بموجب حق المؤلف في الإصدار 8.0 من معيار الويبو ST.96، المقرر نشره في 1 أكتوبر 2024. وفي الاجتماع التالي لفرقة العمل XML4IP المنعقد في يوليو 2024، أشار المكتب الدولي إلى مقترحه المقدم في شهر مايو ولم يكن هناك أي اعتراض على المقترح، بينما طلب أحد المكاتب الأعضاء في فرقة العمل مزيداً من الوقت لإجراء مناقشات داخلية.
2. وتُدعى لجنة المعايير إلى الإحاطة علماً بمناقشة الفئات المقترحة وإدراجها في الإصدار 8.0 من معيار الويبو ST.96؛ وإلى تشجيع الأعضاء والمراقبين على ترشيح خبراءهم المتخصصين للعمل في فرقة العمل XML4IP من أجل تحسين مكونات XML الخاصة بمعيار الويبوST.96 وذات الصلة بالمصنفات المحمية بحق المؤلف، في المستقبل.

## *12.* ***إ****ن لجنة المعايير مدعوة إلى:*

*(أ) الإحاطة علماً بمحتوى هذه الوثيقة؛*

***(ب) تشجيع أعضائها ومراقبيها على ترشيح خبرائهم المتخصصين للعمل في فرقة العمل*** *XML4IP* ***من أجل تحسين مكونات****XML* ***الخاصة بمعيار الويبو*** *ST.96* ***في المستقبل، على النحو المُشار إليه في الفقرة 11 أعلاه.***

[نهاية الوثيقة]